

متابعة تنفيذ قرارات
الدورة الثامنة بعد المئة للمجلس التنفيذي
(الوثيقة رقم: 3)

الموضوع

المرجع

- المادة الثالثة (فقرة 6) والمادة الحادية عشرة (فقرة 2/ب) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي.
- قرار المجلس التنفيذي في دورته الثالثة والستين رقم (12) إدراج بند ثابت على جدول أعمال دورات المجلس التنفيذي بمتابعة تنفيذ قرارات المجلس.
- قرارات المجلس التنفيذي في دوراته المتتالية التي تضمنت توجيهات المجلس بشأن أسلوب إعداد وثيقة المتابعة.

المخلص

- ينص النظام الداخلي للمجلس التنفيذي على اختصاص المجلس التنفيذي بمتابعة القرارات الصادرة عنه في كل دورة من دوراته السابقة، كما ينص أيضا على إدراج بند متابعة قراراته السابقة على جدول أعمال كل دورة من دوراته.
- أعدت أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام وثيقة متابعة قرارات الدورة الثامنة بعد المئة للمجلس التنفيذي من خلال التواصل والتعاون مع الإدارات والمراكز الخارجية المعنية والمبيّنة في الجدول المرفق للوثيقة.

الإجراء المطلوب

- النظر وإبداء الرأي.



وثيقة رقم: م/ت/ د 109 / و 3

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام

وثيقة

مقدمة من أمين المجلس التنفيذي إلى المجلس التنفيذي
بشأن

متابعة تنفيذ قرارات

الدورة الثامنة بعد المئة للمجلس التنفيذي

- ♦ نصت المادة الثالثة (فقرة 6) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي على اختصاص المجلس بمتابعة القرارات الصادرة عنه في دوراته السابقة، وذلك من خلال وثيقة متابعة تعدها أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام وتعرض في جلساته العامة.
- ♦ كما جاء في المادة الحادية عشرة، الفقرة (2/ب) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي، تضمين مشروع جدول الأعمال بنداً يتعلق بوثيقة متابعة قرارات المجلس في دوراته السابقة.
- ♦ وتنفيذاً لقرار المجلس التنفيذي في دورته الثالثة والستين رقم: (م/ت/د 63 / ق 12)، بشأن إدراج بند ثابت على جدول أعمال دورات المجلس التنفيذي بعنوان "متابعة تنفيذ قرارات المجلس التنفيذي في الدورة السابقة".
- ♦ وفي الدورة الرابعة والسبعين اتخذ المجلس قراره رقم: (م/ت/د 74 / ق 4)، الذي تضمن:
 - دعوة الأمانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام إلى الاستمرار في تطوير التقرير بالدورات القادمة وفقاً للملاحظات التي أبدتها أعضاء المجلس.
 - تأكيد أهمية إبراز الصعوبات والعوائق التي قد تواجه تنفيذ قرارات المجلس التنفيذي.

- دعوة الأمانة العامة إلى إعداد وثائق منفصلة بشأن القرارات التي يطلب فيها من المدير العام وضع آليات أو قواعد أو أسس أو ضوابط للعمل.

♦ كما دعا المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والثمانين بموجب قراره رقم (م ت/ د84/ ق4) الأمانة العامة إلى عرض وثيقة متابعة القرارات في الجلسات العامة للمجلس.

♦ وفي الدورة الثامنة والثمانين وبموجب القرار رقم: (م ت/ د88/ ق3) فقرة (3)، دعا المجلس التنفيذي أمانته إلى بيان الصعوبات التي واجهت سير تنفيذ بعض القرارات التي لم ترد ردود بشأن تنفيذها.

♦ وفي الدورة التسعين وبموجب الفقرة (2) من القرار رقم: (م ت/ د90/ ق3)، أكد المجلس أهمية دور أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في توكي الدقة عند إدراج خطوات التنفيذ في وثيقة متابعة القرارات، ومطالبة إدارات المنظمة ومراكزها الخارجية بمزيد التوضيح عند عرض الإجراءات المتخذة حيال قرارات المجلس التنفيذي والمؤتمر العام.

♦ كما دعا في الدورة الحادية والتسعين أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام بموجب الفقرة (2) من القرار رقم: (م ت/ د91/ ق4)، إلى تطوير أسلوب عرض الإجراءات التنفيذية في وثيقة متابعة تنفيذ القرارات لتكون أكثر تحديداً وتفصيلاً.

♦ واستناداً إلى أحكام النظام الداخلي بشأن المتابعة، وإلى قرارات المجلس وتوجيهاته في كل دورة حول شكل الوثيقة ومضمونها، قامت أمانة المجلس بما يلي:

1. إعداد جداول بالقرارات التي هي محل متابعة في التنفيذ، لتحديد الموقف الذي آلت إليه هذه القرارات، مع بيان الإدارة أو المركز المسؤول عن التنفيذ وكذلك الصعوبات والعراقيل التي تواجه سير تنفيذ تلك القرارات (مرفق الجدول).

2. إدراج القرارات التي تتطلب اتخاذ تدابير أو دراسات أو وضع آليات أو ضوابط للعمل والمنصوص على عرضها في دورة قادمة، في بنود مستقلة ضمن جدول الأعمال وإعداد وثائق منفصلة لها لمناقشتها واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.

♦ أما القرارات التي لا تتطلب إجراءات تنفيذية، مثل قرارات الاعتماد والموافقة، والإحاطة وتوجيه الشكر، فلم تدرج ضمن ما ورد في الفقرتين (1 - 2) المذكورتين أعلاه لأنها اعتبرت منتهية بصور القرار.

♦ وقد باشرت أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام خطوات المتابعة منذ الأيام الأولى التي تلت انتهاء الدورة الثامنة بعد المئة في ديسمبر 2017، وذلك باتخاذ التدابير التالية:

- (1) إحاطة كافة الإدارات والمراكز بالقرارات التي صدرت عن الدورة الثامنة بعد المئة، مع تحديد القرارات التي تهم كل إدارة من إدارات المنظمة ومراكزها الخارجية.
- (2) تبليغ كافة الإدارات والمراكز الخارجية القرارات التي تدخل في دائرة مسؤولياتها واختصاصها بالتنفيذ.
- (3) المتابعة المستمرة من خلال المكاتبات والاتصال المباشر مع الإدارات والمراكز الخارجية لرصد الإجراءات المتخذة في شأن تنفيذ تلك القرارات.

لذلك

أتشرف بعرض الأمر على المجلس الموقر للتفضل بالنظر.

ومرفق طيّه مشروع القرار المقترح إصداره بهذا

(مرفق)

معدل

متابعة تنفيذ قرارات الدورة الثامنة بعد المئة للمجلس التنفيذي

« القرارات التي اتخذها المجلس التنفيذي في الدورة (108) وتحتاج إلى متابعة في التنفيذ.

الجهة المسؤولة عن التنفيذ	الصعوبات التي واجهت التنفيذ	ما تبقى من إجراءات للتنفيذ	الإجراءات التي اتخذت	القرار
القرار 3 : متابعة تنفيذ قرارات الدورة الثامنة بعد المئة للمجلس التنفيذي				
مكتب المدير العام			- اتخذت الإدارة العامة خطوات أخرى تجاه تفعيل دور المرصد وتطوير بنيته من أجهزة ومعدات وعناصر بشرية، وأوكلت مسؤولية انجاز مهام المرصد إلى إدارة مكتب المدير العام وإحاقه بها، وشكلت له فريق عمل من أربعة أشخاص توزعت مهامهم على: الإشراف والمتابعة، جمع البيانات وتحليلها، إعداد النشريات، تحرير الدراسات، القيام بالعمليات الفنية الخاصة بقواعد البيانات. - كما تم تجميع مكونات المرصد في جناح خاص من مبنى المنظمة بالطابق الخامس، واقتناء حواسيب جديدة له.	1. دعوة المدير العام إلى: أ. تفعيل دور مرصد الألكسو.

الجهة المسؤولة عن التنفيذ	الصعوبات التي واجهت التنفيذ	ما تبقى من إجراءات للتنفيذ	الإجراءات التي اتخذت	القرار
			-قامت الإدارة العامة بإعداد واستكمال الاستبيانات الخاصة بتقييم البرامج والأنشطة المعتمدة في إطار الخطة الاستراتيجية، وتم تعميم تلك الاستبيانات على الإدارات والمراكز الخارجية واللجان الوطنية للمشروع في تقييم البرامج والأنشطة وفقا لتلك الاستبيانات المعتمدة من قبل مجلس البرامج.	ب - استكمال الاستبيانات المعدة لتقويم البرامج والأنشطة والتواصل في ذلك مع اللجان الوطنية للتربية والثقافة والعلوم في هذا الشأن.

القرار	الإجراءات التي اتخذت	ما تبقى من إجراءات للتنفيذ	الصعوبات التي واجهت التنفيذ	الجهة المسؤولة عن التنفيذ
القرار 4 : القدس والأوضاع التربوية والثقافية والعلمية في فلسطين				
1. دعوة الدول الأعضاء من خلال وزاراتها المعنية إلى ترسيخ قضية القدس في وجدان الأجيال.	- قامت الإدارة العامة بتوجيه خطابات إلى أصحاب المعالي الوزراء رؤساء اللجان الوطنية، والسادة الأمناء العامين للجان الوطنية للتربية والثقافة والعلوم، تضمّنت مناشدتهم بالمبادرة، وفي إطار مسؤولياتهم ومهامهم، إلى اتخاذ خطوات تفضي إلى ترسيخ قضية القدس في وجدان الناشئة والأجيال، وقد أحيطت المنظمة من طرف بعض اللجان الوطنية العربية بما قامت به وزاراتها وهيئاتها المعنية من تدابير وفعاليات في هذا الجانب داخل مدارسها ومؤسساتها التربوية.			مكتب المدير العام

الجهة المسؤولة عن التنفيذ	الصعوبات التي واجهت التنفيذ	ما تبقى من إجراءات للتنفيذ	الإجراءات التي اتخذت	القرار
إدارة الثقافة	اعتذار منظمة الاييسيسكو الذي جاء متأخرا		1. قامت المنظمة يوم 2018/03/29 بالتعاون والتنسيق مع سفارة دولة فلسطين لدى تونس بتنظيم تظاهرة ثقافية شاملة إحياءً للذكرى الثانية والأربعين ليوم الأرض الفلسطيني، وذلك بعد الاعتذار الذي تقدمت به الايسيسكو بموجب مذكرتها رقم 89 المؤرخة في 2018/1/24، عن تنفيذ هذا النشاط بالشراكة والتنسيق المشترك، وقد تضمنت التظاهرة المشار إليها أعلاه الأنشطة التالية: - ندوة علمية فكرية حول "رمزية القدس في الهوية العربية الإسلامية"، - معرض حول تاريخ مدينة القدس بالتعاون مع مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية (إرسىكا). - معرض الأزياء التقليدية الفلسطينية بالتعاون مع مركز التراث الفلسطيني بالجمهورية التونسية. 2. ومن جانب آخر، فقد قامت الإدارة العامة للمنظمة باتخاذ ما يلي: أ - إطلاق اسم "قاعة القدس" على إحدى قاعات مقر المنظمة. ب . الإجراءات الأولية لإصدار كتاب عن الأعمال العلمية للندوة الفكرية التي أقيمت يوم 29 مارس 2018.	3. دعوة المدير العام إلى: أ- الإسراع في عقد المؤتمر الدولي حول "رمزية القدس في الهوية العربية الإسلامية" بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة.
			1. دأبت المنظمة ومنذ فترة على التنسيق مع الوزارات والهيئات المعنية في الدول	ج - الترويج لبرامج توأمة مدينة القدس مع

			الأعضاء في هذا الجانب وفي إطار الاحتفاء بالعواصم الثقافية العربية، وذلك تنفيذًا للقرارات الصادرة عن المؤتمر العام والمجلس التنفيذي، وكذلك التوصيات الصادرة عن مؤتمر الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي. 2. وفي هذا الصدد، وجه المدير العام خطابًا لوزير الثقافة والاتصال بالحكومة المغربية بتاريخ 2018/01/19 تحت رقم (609) بشأن إعطاء الإذن للهيئة التنفيذية لمدينة وجدة عاصمة الثقافة العربية لعام 2018، بإيلاء القدس الشريف المكانة اللازمة في برنامج التظاهرات الخاصة بهذه الاحتفالية، وإفادة المنظمة بما سيتم إنجازه من أنشطة مشتركة بين مدينتي وجدة والقدس الشريف. 3. كما أبرمت وزارة الثقافة المصرية اتفاقية توأمة بين القدس والأقصر عاصمة الثقافة العربية 2017، ونفذت مجموعة من الأنشطة أهمها تنظيم أسبوع لعرض أشرطة وثائقية وأفلام عن مدينة القدس خلال شهر يوليو 2017.	العواصم الثقافية العربية المحتفى بها.
مكتب المدير العام			1. تم التوجيه من قبل الإدارة العامة إلى كافة الإدارات والمراكز الخارجية بإطلاق شعار "القدس فلسطينية" على كافة الأنشطة والبرامج التي تنفذها المنظمة ومراكزها الخارجية خلال العام 2018. 2. اعتماد ووضع شعار "القدس فلسطينية" على كافة المراسلات والمذكرات الموجهة خارج المنظمة وداخلها، وهو الشعار الذي يحمل صورة "قبة الصخرة".	د- عقد أنشطة المنظمة عن العام 2018، تحت رمزية "القدس فلسطينية".
الجهة المسؤولة عن التنفيذ	الصعوبات التي واجهت التنفيذ	ما تبقى من إجراءات للتنفيذ	الإجراءات التي اتخذت	القرار

إدارة الثقافة		- استخراج رخص التصوير - ترشيح مؤرخ لإعداد النصوص الخاصة بهذه الزيارة - إنجاز الزيارة	- تمّ توجيه خطاب بتاريخ 2017/11/09، تحت رقم 567 إلى اللجنة الوطنية الفلسطينية للتربية والثقافة والعلوم بشأن الاستمرار في التنسيق لإنجاز الزيارة الافتراضية لمدينة القدس. - وجهت اللجنة الوطنية الفلسطينية إلى المنظمة، خطابا بتاريخ 2018/03/01 تحت رقم (ل.و.ف /1/1/ص 192)، تُعلمها بأن كفاءات فلسطينية تولّت إعداد زيارة افتراضية لمدينة القدس تحت عنوان "مشروع القدس الافتراضي". - رحّبت المنظمة بنشر الرابط الإلكتروني للزيارة في موقعها الرسمي واقترحت اختيار مدينة أخرى من بين المدن التاريخية الفلسطينية التي لم تنجز بخصوصها زيارات افتراضية، وتمّ اختيار مدينة الخليل من قبل الجانب الفلسطيني لتكون موضوع الزيارة الافتراضية القادمة.	و - الإسراع في تحقيق الزيارة الافتراضية لأحد المواقع التراثية التاريخية في فلسطين وتسكينها على موقع المنظمة.
---------------	--	--	--	--

القرار	الإجراءات التي اتخذت	ما تبقى من إجراءات للتنفيذ	الصعوبات التي واجهت التنفيذ	الجهة المسؤولة عن التنفيذ
ز - مواصلة التنسيق مع الجهات الفلسطينية المختصة لتسجيل "أريحا" على قائمة التراث العالمي.	- تلقت المنظمة خطابًا بتاريخ 2018/02/14 تحت رقم 117، من اللجنة الوطنية الفلسطينية للتربية والثقافة والعلوم، يقترح ترشيح الخبير م. جاد ثابت (لبناني الجنسية)، كخبير تُكَلِّفه المنظمة بمساعدة الجهات الفلسطينية المختصة لتسجيل أريحا على قائمة التراث العالمي. - قامت المنظمة بتوجيه خطاب إلى اللجنة الوطنية الفلسطينية بتاريخ 16 فبراير 2018، تحت رقم (626)، بالموافقة على اختيار الخبير المهندس جاد ثابت. - ورد إلى المنظمة خطاب من اللجنة الوطنية الفلسطينية للتربية والثقافة والعلوم، يحمل رقم (210) مؤرخ في 2018/03/6، يفيد بترشيح الخبير الدولي منير بوشناق، عوضًا عن المهندس جاد ثابت، لتعذر استصدار تصريح دخول له للأراضي الفلسطينية. - قامت المنظمة في 2018/03/7 بالرد على الخطاب، وأبدت فيه موافقتها على اختيار الخبير الدولي د. منير بوشناق لمعاينة الموقع واستكمال ملف الترشيح.	في انتظار التكليف الرسمي للخبير الدكتور منير بوشناق وتحديد موعد الزيارة بالتنسيق مع الجانب الفلسطيني حتى يتسنى للخبير معاينة الموقع والمساعدة على استكمال ملف ترشيح أريحا لتقديمه لليونسكو للتسجيل على لائحة التراث العالمي.	لم تتمكن دولة فلسطين من استخراج تصريح دخول للخبير المهندس جاد ثابت لإجراء زيارة موقع أريحا في الموعد المحدد.	إدارة الثقافة

القرار	الإجراءات التي اتخذت	ما تبقى من إجراءات للتنفيذ	الصعوبات التي واجهت التنفيذ	الجهة المسؤولة عن التنفيذ
القرار 7 : تقرير عن الإجراءات المتخذة في شأن قرار المجلس التنفيذي في دورته السابعة بعد المئة بخصوص وضعية الخبراء والمتعاقدين في المنظمة				
1. دعوة المدير العام للاستمرار في مراجعة عقود الخبراء والمتعاقدين، في ضوء النظم الأساسية الموحدة المعمول بها، وقرار المجلس التنفيذي رقم (م ت/ د 107/ ق 14) مع تحديد مدى حاجة المنظمة إليهم ووفقاً للإمكانات المالية المتاحة.	تمت مراجعة عقود الخبراء والمتعاقدين في ضوء النظم الأساسية الموحدة المعمول بها، مع دراسة مدى حاجة المنظمة إليهم ووفقاً للإمكانات المالية المتاحة. ونتيجة لما سبق، فقد اتخذت الإدارة العامة إجراءات عملية في هذا الاتجاه، تمثلت في: 1- تقليص عدد المتعاقدين من (80) متعاقدًا سنة 2016، إلى (61) متعاقدًا سنة 2018، لتتخفف التكلفة المالية السنوية من 774,513.60 دولارًا أمريكيًا سنة 2016، إلى 629,565.60 دولارًا أمريكيًا سنة 2018. 2- تقلص عدد الخبراء المستعان بهم من (27) خبيرًا سنة 2016 إلى (14) خبيرًا سنة 2018، لتتخفف التكلفة المالية السنوية من 690,000 دولار أمريكي سنة 2016 إلى 254,400 دولار أمريكي سنة 2018.	جار العمل على وضع حزمة من المعايير والمواصفات والشروط الواجب توافرها والمطلوبة في الخبير أو المتعاقد، والتي على أساسها تحدد مكافأته المالية مقابل العمل المطلوب.		إدارة الشؤون الإدارية والمالية

القرار	الإجراءات التي اتخذت	ما تبقى من إجراءات للتنفيذ	الصعوبات التي واجهت التنفيذ	الجهة المسؤولة عن التنفيذ
القرار 8 : تقرير عن مدى إمكانية وقدره الدول الأعضاء في المساهمة في دعم متطلبات الخطة التنفيذية المقدمة من جمهورية القمر المتحدة حول الاحتياجات التعليمية				
- دعوة المدير العام إلى: 1. التواصل مع الجهات القمريّة المختصة لتقديم أولوياتها من الاحتياجات التربوية والتعليمية والثقافية دعماً لبنيتها التعليمية والثقافية.	1. قامت الإدارة العامة في 2017/12/25 بتوجيه خطابات إلى معالي وزير التربية بجمهورية القمر المتحدة، والأمين العام للجنة الوطنية القمريّة للتربية والثقافة والعلوم، لموافاة المنظمة بالاحتياجات التربوية والتعليمية، ليتم تعميمها على وزراء التربية والتعليم في الدول العربية لتقديم المساعدة المطلوبة وتلبية تلك الاحتياجات. 2. تم إحاطة عضو المجلس التنفيذي عن جمهورية القمر المتحدة بالخطاب الموجه إلى وزير التربية القمري، وحتى تاريخه لم يتم استلام أي رد بالخصوص سواء من الوزارة المعنية أو اللجنة الوطنية القمريّة للتربية والثقافة والعلوم . 3. تم توجيه خطاب بتاريخ 2018/02/28 إلى معالي وزير التربية في جمهورية القمر المتحدة يفيد برغبة المدير العام في القيام بزيارة عمل إلى جمهورية القمر المتحدة لغرض الاطلاع والوقوف على الأوضاع التربوية فيها ورصد الاحتياجات الملحة، وصياغة اتفاق يمكن من خلاله تحديد الاحتياجات وتقديم الدعم اللازم لها.	تعمل المنظمة وفي إطار المتاح من الإمكانيات المخصصة في موازنة العام 2018، على تقديم الدعم اللازم إلى الدول ذات الاحتياجات الخاصة، لاسيما في مجال تعليم اللغة العربية	البطء وعدم الاستجابة السريعة في الرد على المكاتبات العديدة التي وُجّهت إلى الجهات القمريّة المسؤولة	مكتب المدير العام

			4. ومن جانب آخر، وفي إطار رفع الكفاءات التدريسية ، تم تنفيذ دورتين تدريبيتين لفائدة المعلمين بجمهورية القمر خلال الفترة من 28 يناير إلى 8 فبراير 2018، في مجال تكوين المكونين في اللغة العربية، حيث أشرف على هاتين الدورتين، خبراء في اللغة العربية من معهد الخرطوم الدولي للغة العربية، إذ شارك في الدورتين عدد من المعلمين المتخصصين في مادة اللغة العربية، خصصت إحداها لمصممي مناهج اللغة العربية، والأخرى لمعلمي وموجهي اللغة العربية. 2. لم تتلق المنظمة ردًا على الخطابات والمكاتبات التي وجهت إلى الجهات القمرية المختصة في هذا الشأن.	2. صياغة الأولويات والاحتياجات المقدّمة من الجهات القمرية المختصة في شكل خطة تنفيذية مزمنة، ومحدّدة الخطوات والمراحل.
--	--	--	---	--

القرار	الإجراءات التي اتخذت	ما تبقى من إجراءات للتنفيذ	الصعوبات التي واجهت التنفيذ	الجهة المسؤولة عن التنفيذ
القرار 9 : تقرير حول التقدم المحرز في تنفيذ مبادرة الألكسو لتعليم الأطفال العرب في مناطق النزاع				
1. دعوة المدير العام إلى: أ- تيسير إجراءات عقد اجتماع اللجنة العليا لإدارة المبادرة في مقر المنظمة على أن تتحمل كل دولة نفقات ممثلها.	- قامت المنظمة في 2018/02/19 بتوجيه الدعوة إلى الدول الأعضاء في اللجنة العليا، كما وجهت في 2018/02/20، دعوة إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وممثلي المنظمات الدولية والإقليمية الأطراف في المبادرة للحضور والمشاركة في الاجتماع التنسيقي الثاني الذي سيعقد بتاريخ 2018/04/03 بمقر المنظمة. - في 06 مارس 2018، تم تذكير كافة الأطراف المعنية بالمبادرة بموعد الاجتماع وبالدعوات الموجهة بالخصوص مع التأكيد على إزالة أية معطيات لوجستية تتعلق بعقد الاجتماع، ورغم التذكير، فإن المنظمة لم تتلق ردًا من الدول الأعضاء سوى رد دولة قطر، التي أبدت استعدادها للحضور والمشاركة، واستلامها كتابًا باعتذار المملكة الأردنية الهاشمية، ومنظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونسيف) عن المشاركة في الاجتماع.	مواصلة الجهود لعقد اجتماع اللجنة العليا لإدارة المبادرة في مقر المنظمة (بالحضور الشخصي)، أو عبر تقنية المشاهدة المرئية (VIDEO CONFERENCE).	- قلة الردود على حضور الاجتماع. - الصعوبة المالية التي تواجهها الدول الأعضاء في تغطية تكاليف ممثلها في هذا الاجتماع.	إدارة التربية

الجهة المسؤولة عن التنفيذ	الصعوبات التي واجهت التنفيذ	ما تبقى من إجراءات للتنفيذ	الإجراءات التي اتخذت	القرار
	- لم تتلق المنظمة ردًا من الأطراف المعنية بالمبادرة حول الموضوعات المطروحة في الاجتماع المقترح، ولم تتقدم أية دولة أو جهة معنية بالمبادرة بمرئياتها حول تلك الموضوعات. - لم تبد أي من الأطراف المعنية بالمبادرة موافقتها أو عدم الموافقة على إقامة اجتماع اللجنة العليا على طريقة المشاهدة المرئية (VIDEO CONFERENCE) حتى تاريخ 2018/03/15.		- وفي 12 مارس 2018، أعيد التواصل مع أعضاء اللجنة، ومطالبتهم بإرسال مرئيات دولهم حول موضوعات جدول أعمال الاجتماع مكتوبة بدل الحضور الشخصي، مع امكانية عقد الاجتماع عبر المشاهدة المرئية (VIDEO CONFERENCE) وتزويد المنظمة بما يلي: ▪ مرئيات الدولة حول خارطة الطريق المعدلة التي طرحتها المنظمة لتنفيذ المبادرة. ▪ مرئيات الدولة بشأن النظام الداخلي المقترح لعمل اللجنة. ▪ الاحتياجات التربوية والتوعوية للمتضررين (سواء كانت دولة لجوء، أو دولة قوائم بها نزاع مسلح). في صورة مشروعات وأنشطة محدّدة يمكن التعاون مع المنظمة في إنجازها، مع بيان الكلفة التقديرية ومصادر التمويل المقترحة. ▪ تم وضع مقترح خارطة الطريق المطلوبة وتم تعميمها على الأطراف المعنية رفقة خطابات	ب - وضع خارطة طريق لبرنامج عمل المنظمة لتنفيذ مبادراتها متضمنة توجهاتها الأساسية في ذلك

			الدعوة وخطابات التذكير على أمل طرحها على أعضاء اللجنة العليا لإدارة المبادرة أثناء الاجتماع التنسيق الثاني لإبداء الرأي.	والإمكانيات المطلوبة لها، على أن يتم عرض الخارطة على اللجنة العليا لإدارة المبادرة تمهيداً لإعداد الخطة التنفيذية.
			- تحديد الالتزامات متوقف على انعقاد الاجتماع المنتظر ومدى استجابة الدول وموافقتها على ذلك.	2. تتولى اللجنة العليا لإدارة المبادرة تحديد التزامات الدول الأطراف تجاه مقتضيات تنفيذ الخطة التنفيذية.

القرار	الإجراءات التي اتخذت	ما تبقى من إجراءات للتنفيذ	الصعوبات التي واجهت التنفيذ	الجهة المسؤولة عن التنفيذ
القرار 11 : إعادة النظر في بعض قواعد وأحكام التعيين في المنظمة				
• دعوة المدير العام إلى: 2. تقديم مقترحاته في شأن تعديل بعض الأحكام المتعلقة بالتعيين الواردة بالنظام الأساسي الموحد وللائحته التنفيذية بما يضمن حسن الاختيار وتجديد العنصر الوظيفي ورفع المقترحات إلى لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي.	تم مخاطبة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (القطاع الاقتصادي- إدارة المنظمات والاتحادات العربية)، بموجب مذكرة تحمل رقم 123 مؤرخة في 2018/02/13، تضمنت مقترحات المنظمة لتعديل بعض أحكام التعيين في النظام الأساسي الموحد وللائحته التنفيذية، والمطالبة بعرضها على اللجنة الفنية المعنية بدراسة الانظمة الموحدة للمنظمات العربية، التي ستعقد اجتماعاتها قبل انعقاد اجتماعات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة في دورتها (27) يوليو 2018.			إدارة الشؤون الإدارية والمالية

القرار	الإجراءات التي اتخذت	ما تبقى من إجراءات للتنفيذ	الصعوبات التي واجهت التنفيذ	الجهة المسؤولة عن التنفيذ
القرار 12: ضوابط الصرف وأساليب ترشيد الانفاق				
دعوة المدير العام إلى: 1. اتخاذ التدابير والإجراءات الكفيلة بترشيد الانفاق وضبط المصروفات لتجاوز الصعوبات المالية.	❖ اتخذت الإدارة العامة عدد من الخطوات العملية من أجل ترشيد الانفاق، أهمها: 1- التركيز على تنفيذ أنشطة الباب السابع ذات الأولوية وذلك في حدود الامكانيات المالية المتوفرة، والأنشطة ذات المردودية المباشرة على الدول الأعضاء، إضافة إلى تنفيذ الأنشطة القائمة بالشراكة مع عدد من المنظمات والمؤسسات الاقليمية والدولية. 2- تقليص عدد الخبراء والمتعاقدين لتخفيف العبء على الباب السابع وتخفيض الاعتمادات المخصصة كمكافآت للمتعاقدين والخبراء على هذا الباب. 3- الحد من المشاركات في الأنشطة خارج دولة المقر بالنسبة لموظفي المنظمة، والسماح بها في أضيق الحدود لتنفيذ البرامج، وإيقاف المشاركات بالنسبة للدعوات للمشاركة في الأنشطة خارج البرامج إلا في حالة تحمل الجهات الداعية نفقات وتكاليف السفر والاقامة.			إدارة الشؤون الإدارية والمالية

الجهة المسؤولة عن التنفيذ	الصعوبات التي واجهت التنفيذ	ما تبقى من إجراءات للتنفيذ	الإجراءات التي اتخذت	القرار
إدارة الشؤون الإدارية والمالية			4- الاقتصار على تكليف الموظف المشرف على تنفيذ النشاط لتمثيل المنظمة في الاجتماعات والأنشطة المقامة خارج المقر، وتكليف المراكز الخارجية في حال تواجدها في تلك الدول للقيام بتمثيل المنظمة في النشاط المطلوب. 5 - تخفيض المكافآت الشهرية لعدد من الخبراء. 6 - الالتزام بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق 2115- د ع 98- 1/ 9 / 2016) بإيقاف التعيينات على الوظائف الدائمة باستثناء الأساسية منها. 7 - تحديد عدد ثلاثة موظفين فقط كحد أقصى في تشكيلة وفود المنظمة لحضور الاجتماعات الكبرى المطلوب من المنظمة المشاركة فيها خارج دولة المقر. 8- صرف قيمة بطاقات السفر بالدرجة السياحية للفئة الثانية من الموظفين أثناء تأدية مهامهم الرسمية، بدلا من درجة رجال أعمال، تفعيلًا لنص المادة (24) فقرة (ج) من النظام الأساسي الموحد. 9 - تقليص الانفاق على بند الضيافة والعلاقات العامة.	

القرار	الإجراءات التي اتخذت	ما تبقى من إجراءات للتنفيذ	الصعوبات التي واجهت التنفيذ	الجهة المسؤولة عن التنفيذ
	❖ الحد من الاستهلاك والضغط على المصاريف في ما يلي: - الكهرباء وذلك من خلال تحديد ساعات ومواقيت تشغيل أجهزة التكييف، وإطفاء كافة التجهيزات الالكترونية عند نهاية الدوام، والإبقاء فقط على الضروري منها (نظام البصمة وكاميرات المراقبة والحاسوب المركزي). - سحب خدمة الهواتف المباشرة والخارجية واقتصارها على مديري الادارات أو عبر البدالة الرئيسية. - استخدام نظام الكوبونات في صرف وقود السيارات وفقا للمسافات المقطوعة، ووضع جدول مهمات لسائقي السيارات. - تقليص عدد الطابعات والضغط على استهلاك مستلزمات الطباعة والسحب (أحبار ، أوراق تصوير ...الخ) والاعتماد على المراسلات الالكترونية قدر الإمكان . - إلغاء حوافز الأجر الإضافي ، وإبقائها فقط لأعوان العلاقات العامة دون غيرهم.			إدارة الشؤون الإدارية والمالية

الجهة المسؤولة عن التنفيذ	الصعوبات التي واجهت التنفيذ	ما تبقى من إجراءات للتنفيذ	الإجراءات التي اتخذت	القرار
إدارة الشؤون الإدارية والمالية			- يتم حالياً وضع وصياغة ضوابط ومعايير داخلية لاختيار الخبراء من حيث المؤهل العلمي والخبرات والتخصصات لتحديد المكافآت المالية على ضوء ذلك، وستعرض على المجلس الموقر في دورة قادمة.	2. وضع أسس لاختيار الخبراء المتعاقدين تستند إلى معيار المؤهل والكفاءة والخبرة، وتحديد المكافأة المصروفة لهم وفقاً لذلك.



المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام

مشروع قرار

بشأن

متابعة تنفيذ قرارات

الدورة الثامنة بعد المئة للمجلس التنفيذي

إن المجلس التنفيذي

- إذ يُشير إلى نص المادة الثالثة (فقرة 6) والمادة الحادية عشرة (فقرة 2/ب) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي.
- وإلى قراراته في دوراته المتتالية بشأن وثيقة متابعة تنفيذ قرارات المجلس التنفيذي وأساليب إعدادها.
- وبعد الاطلاع على الوثيقة المقدّمة رقم: (م/ت/ د 109/ و3)، ومرفقها، وإحاطته بالإجراءات التي اتخذتها الإدارة العامة لتنفيذ قرارات المجلس التنفيذي.
- وفي ضوء ما دار من مناقشات.

يقرر: